

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٤٨ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ أسيوط :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرارات :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة (٥ فدانين و ١ سهم) خارج الزمام بناحية المطر -

مركز ساحل سليم - محافظة أسيوط، لصالح مديرية التربية والتعليم بالمجان، لإقامة مدرسة

ثانوية صناعية عليها، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحري : باقى أرض الدولة خارج الزمام (سور المدرسة الابتدائية) بطول ٤١٢ م.

الحد القبلي : باقى أرض الدولة خارج الزمام (شارع العمارات السكنية)

منكسرًا من ثلاثة خطوط بطول ١٥١ م.

الحد الشرقي : باقى أرض الدولة خارج الزمام (شارع) بطول ٩٠ م.

الحد الغربي : باقى أرض الدولة خارج الزمام (شارع) بطول ٣٨٣ م.

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٥ أكتوبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل